

91- شرح كتاب المناسك من سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو داود رحمة الله تعالى في كتابه - 00:00:00

ال السنن بارك الله فيك. قال باب او رجل يحج عن غيره وهذه المسألة هي مشروعة وهو كون الانسان يحج عن غيره سواء كان الذي يحج عنه رجل او امرأة سواء كان - 00:00:24

الشخص الذي انيب رجل او امرأة فالرجل يحج عن المرأة والمرأة تحج عن الرجل ولا مانع من ذلك كما دلت على ذلك الادلة ولكن بشرط ان يكون قد حج هذا الشخص الذي انيب يكون قد حج عن نفسه من قبل - 00:00:53

فاما كان قد حج عن نفسه من قبل فهنا لا بأس ان يحج عن غيره وذهب بعض اهل العلم الى انه الى ان المسألة هذى فيها تفصيل فقال اذا كان لم يحج عن نفسه - 00:01:18

البترة وكان معدما ليس عنده مال وجاء شخص وقال حجة عن ابي وهذى خمسة الاف ريال او عشرة الاف ريال تحج بها فذهب بعض اهل العلم الى انه لا بأس في هذه الحالة ان يحج عن غيره - 00:01:43

لانه هو معدم بالنسبة للحج عن نفسه فسقط عنه سقوط عنه ووجب الحج لانه معدم ما عنده مال ولا قدرة ما عنده قدرة مادية فهنا لا بأس بان يقوم بالحج عن غيره لو استنيب واعطي مالا لكي يحج به عن الغير - 00:02:09

نعم قال حدثنا القعنبي وهو عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي وهو ثقة جليل توفي عام واحد وعشرين ومئتين قال عن مالك وهو ابن انس بن ابي عمرو الاصبجي الامام المعروف توفي عام تسعه وسبعين ومئة - 00:02:37

والقانا بواحد وعشرين ومئتين. قال عن ابن شهاب وهو الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب القرشي الزهري الامام. توفي عام اربعة وعشرين ومئة قال عن سليمان بن يسار وهو الهمالي مولى ميمونة - 00:03:02

وهو ثقة فقيه توفي نحو المئة قيل قبلها وقيل بعدها قال عن عبدالله بن العباس رضي الله تعالى عنهمما قال كان الفضل ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما وديفا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:22

طبعا اولا اردف عليه الصلاة والسلام اسامة بن زيد اردافه من عرفات الى مزدلفة ثم اردف الفضل من مزدلفة الى ماذا؟ الى منى قال فجاءته امرأة من خسمم تستفتني وكان ذلك عند الجمرة - 00:03:46

في صبيحة منى يوم العيد فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله طبعا هذى لم يأتي ولا في رواية من الروايات انها كانت كاشفة - 00:04:12

نعم انما جاء في رواية شعيبنا ابي حمزة عن الزهري قال امرأة وضيئه والا لم يأتي في نص صريح في هذا الحديث وقد جاء هذا الحديث ايضا من حديث علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قد اخرجه - 00:04:41

ابو عيسى الترمذى في كتابه الجامع ايضا جاءت هذه القصة من حديث علي نعم فليس في رواية صريحة انها كانت كاشفة وانما يعني اصلاح ما ورد هو امرأة وضيئه والوزارة قد تعرف. الوزارة قد تعرف وان كانت المرأة ماذا - 00:05:08

نعم وان كانت متحجبة. نعم والاقرب ان هذه المرأة كانت متحجبة اولا لدلالة النصوص التي تأمر بالاحتجاب احتجاب النساء عن الرجال والامر الثاني ان هذه المرأة يعني قد فتنت الفضل - 00:05:34

والفضل بحضور الناس اولا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم سانيا ابوه العباس كان موجود كما في حديث علي ثالثا الصحابة

كلهم كانوا موجودين لأن هذا في رمي الجمرة. فالناس مجتمعين حول الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:06:01
ومع ذلك لم يملك الفضل نفسه فنظر إليها فلو كانت كاشفة وهنا قد نص من يجيز كشف الوجه قال اذا كانت المرأة جميلة بحى تفتتن
الرجال فعليها ان تتحجب فهنا لم ينقل ان الرسول عليه الصلاة والسلام امرها ماذا؟ ان تتحجب - 00:06:24

فبالنالي سوف كل ما مرت على ناس ماذا اتفتنا والشرع جاء بقطع اسباب الفتنة والاسباب التي تؤدي الى الفساد والى الشو نعم قل
للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقل للمؤمنات ايضا يغضبن من ابصارهن - 00:06:57
ويحفظن فروجهن بل نهى ربنا عز وجل المرأة ان تضرب برجلها لئلا تعلم الزينة ماذا؟ المخفي اذا كانت المرأة منهية ان تضرب برجلها
لان لا تعلم الزينة المخفي اذا ما بالك بمجمع الزينة وهو ماذا؟ الوجه. الوجه - 00:07:30

فمن باب اولى اذا كان المرأة منهية ان تضرب برجلها لان لا يعلم انها لابسة للخلال لئلا يؤدي هذا الى الافتتان بها فكيف الوجه مجمع
الزينة فلو كانت هذه المرأة على الاقل كاشفة كان امرها عليه الصلاة والسلام بالاحتجاب. والا سوف تفتتن الناس في وقت -

00:07:53

هذه العبادة العظيمة عبادة الحج يعني الناس الاصل الحج مشروع وبقي العبادات وسائل الطاعات من اجل تقوى الله جل ومن اجل
القيام باوامر الله سبحانه وتعالى فاذا كان يعني سوف - 00:08:21

يحصل من هذه المرأة فتنة للناس. فكيف ما تؤمر نعم بالاحتجاب اذا كان عمر رضي الله عنه عندما بلغ ان حجاج بن عطاء كان ماذا
وسيما وهو رجل شاب رجل رجل - 00:08:47

سمع امرأة تشبب بحجاج ابن عطاء اخرجه اول شيء امر بحلق شعره قال لعل يعني نعم يعني تذهب هالوسامة صار احسن فنفاه
للبصرة نفاذأ وهو هل لابن عطاء هل له دخل في ذلك؟ الله عز وجل خلقه كذلك. ليس له دخل. لكن خشي عمر رضي الله عنه -

00:09:07

النساء خشية على النساء فقال سيروه للمدينة للبصرة وهو رجل كيف يعني امرأة تمر على الناس وهي كاشفة والناس يعني هذا بعيد
وكما تقدم اذا كان المرأة مأمورة ان تستر قدميها كيف بالوجه - 00:09:38

قال عليه الصلاة والسلام ازرة المؤمن الى انصاف ساقيه. في حديث نافع في حديث نافع عن ام سلمة قال ازرة المؤمن الى انصاف
ساقيه قالت ام سلمة والنساء يا رسول الله؟ قال تؤخيه شبرا - 00:10:05

قالت اذا تكشف اقدامهن قال تؤخيه ذراعا ولا تزيد على ذلك فاذا اذا كان تكشف اقدامهن واقرها الرسول عليه الصلاة والسلام على
ذلك وانه لا يجوز للمرأة ان تكشف عن قدمها. اذا الوجه - 00:10:24

من باب اولى لو ان شخصا ولله المثل الاعلى او عفوا لو ان شخصا من الناس وتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لو ان شخصا من الناس
امر زوجته او بنته - 00:10:47

بان تسطو قدميها واباح لها كشف الوجه. لعد ماذا؟ عدة نعم غير حكيم متناقض كيف يقول لها القدمين واكشف ولا بأس ان تكشفين
الوجه فتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ان يأتي الشرع بستر القدمين ولا يأتي بستر الوجه. ولذا قال تعالى - 00:11:06

واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب فالنصوص والله اعلم واضحة بان المرأة يجب عليها ان تستر وجهها. وهذا الذي جرى
عليه العمل بين المسلمين واستمرروا على هذا قرون متطاولة - 00:11:32

ولم يحصل هذا الكشف والتعوي الا في العقود الاخيرة وحتى بالنسبة للكفار يعني حتى نساء الكفار كن يعني يلبسن لباس الحشمة
وهن كافرات ثم يعني في مطلع ما يسمى بالقرن العشرين - 00:11:55

يعني بدأنا نعم بدأنا بالتبوج والكشف والتجلل فلا شك ان النصوص واضحة في ستر المرأة في انه يجب على المرأة ان تستر وجهها
قالت هذه المرأة يا رسول الله ان فريضة الله عز وجل على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا - 00:12:22
اذا الحج مفروض وهذا بالاجماع وقد جاء في القرآن العظيم وتوارثت به السنة واتفق عليه المسلمون قالت ان فريضة الله عز وجل
على عباده في الحج ادعوك شيخا كبيرا فكون هذه الفريضة ما ادركت - 00:12:52

او كون هذا الشخص لم يدرك اه فرضية الحج الا وهو كبير لم يسقط عنه ماذا لم يسقط عنه الحد هو الحج ادركه او هذه الفريضة ادركته وهو مازا؟ وهو كبير لا يثبت - [00:13:14](#)

لا يستطيع ان يثبت على الراحلة افاحج عنه فدل هزا على ان الحج لا يسقط عنا كون الحج ادركه وهو كبير قال نعم وذلك في حجة الوداع نعم امرها ان تحج عنه. نعم - [00:13:33](#)

وهذا الاسناد صحيح وقد خرجه الشيطان نعم. قال الامام ابو داود رحمة الله تعالى حدثنا حفص بن عمر وهو الاجد النمري نعم وهو ثقة توفي عام خمسة وعشرين ومئتين قال ومسلمنا ابراهيم وهو ايضا الازدي - [00:13:58](#)

وهو اكبر شيخ لابي داود وهو من شيوخ البخاري توفي سنة اثنين وعشرين ومائتين؟ نعم بمعناه قالا كلها حدثنا شعبة وهو ابن الحاج ابن الورد العتكي ابو بسطام الامام توفي عام ستين ومئة - [00:14:37](#)

قال عن النعمان ابن سالم وهو صدوق جيد الحديث قالا عن عمرو ابن اوس وهو ثقة نعم. قال عن ابي وزين وهو العقيلي اقيط بن صبرة او لقيط بن عامر بن صابرة العقيلي - [00:14:57](#)

ابو وزين وهو من الصحابة رضي الله عنهم قال حفص في حديثه رجل من بنى عامر من بنى عامر وبن صعصعة الذين هم من هوازن ثم من قيس عيلان وكانت امارة قيس امارة - [00:15:26](#)

القبائل القيسية في غطفان انه قال يا رسول الله ان ابي شيخ كبير ايضا مثل هالمرأة قالت انها فريضة الله على عبادته كتب لي شيخا كبيرا لا يستطيع الحج ولا العمرة لا يستطيع الحج وال عمرة ولا الظعن - [00:15:50](#)

قال احج عن ابيك واعتمر استدل بهذا على وجوب العمرة. وعلى القول الصحيح ان العمرة واجبة قال عليه الصلاة والسلام دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة ما هو صريح الآية - [00:16:13](#)

من استطاع اليه ايه ايه الاستطاعة طبعا الاستطاعة بارك الله فيكم انواع. اما ان يستطيع ببدنه وماله. عند ماله وعنه قوة فهذا لا شك يجب عليه واما ان يستطيع ببدنه دون ما له - [00:16:44](#)

فهذا ان كان حول المشاعر كان يكون بمكة ولا يشرق عليه يذهب الى عرفة مشيا فهذا يجب عليه ببدنه واما ان يكون مستطاعا بماله دون بدن فهذا ينفي من ينفي من يحج عنه - [00:17:04](#)

واما ان ينزل شخص له الحج كولده مثل يعني هالمرأة ومثل نعم فهل استطاع انواع والله بارك الله فيك يعني الاصل ان الابن اذا كان بحمد الله مستطاعا مقتدر ماديا ومقتدر ماذا - [00:17:24](#)

جسدية فيعني من اعظم البر بوالده او بوالدته ان يقوم بالحج عنهم وتقديم في حديث ابي وزين حج عن ابيك نعم وهذا اسناد جيد هذا الحديث اسناده جيد وقد جاء من طرق اخرى عن شعبة ابن الحجاج قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح - [00:17:47](#)

قال ابو داود نعم طبعا القول الصحيح ان العمرة واجبة. وقد نقل ابو محمد ابن حزم عدم الاختلاف بين الصحابة على وجوبها نعم او نحو ذلك قال حدثنا طبعا واما من اتى من بعدى فاختلقو والصواب انها واجبة كما تقدم لنا في بداية - [00:18:23](#)

اه كتاب الحج قال عاش نرى نرى الحج نرى الجهاد افضل العمل قال عليك جهاد لا قتال فيها الحج وال عمرة نعم قال الامام ابو داود حدثنا اسحاق بن اسماعيل الطلقاني - [00:18:47](#)

وهو ثقة قال وهناد حدثنا هناد بن السري المعنى واحد وهو ابو السري التميمي توفي عام ثلاثة واربعين ومائتين قال اسحاق حدثنا عبد بن سليمان وهو الكلابي وهو ثقة ثبت توفي عام سبعة وثمانين ومئة - [00:19:11](#)

قال عن ابن ابي عروبة وهو سعيد ابن ابي عروبة وابو عروبة اسمه مهران ليشكرو وهو سقة خاصة في قتادة توفي عام سبعة وخمسين ومئة. قال عن قتادة وبن دعامة بن قتادة السدوسي ابو الخطاب البصري. وهو امام حافظ توفي عام سبعة عشر - [00:19:37](#)

قال عن عجرة وهو ابن عبد الرحمن الخزاعي وهو ثقة قال عن سعيد بن جبير وهو الاسد الوالى بموالى الكوفي وهو امام قتله الحاج قتل الله الحاج توفي نعم قتله عام خمسة وتسعين - [00:20:02](#)

قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة قال من شبرمة قال اخ لي او قريب لي قال حجت عن نفسك؟ قال لا. قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة - [00:20:25](#)

اول شي عليك ان تحج عن نفسك انت مخاطب مخاطب بالحج بنفسك قبل ان تقوم بهذا العمل عن غيرك نعم وهذا الحديث اسناده او رجاله او رجال الاسناد كلهم ثقات ولكن كلام ثقات ولكن - [00:20:50](#)

اختلف في رفعه ووقفه والارجح والله اعلم موقوف. الارجح موقوف على ابن عباس انه هو الذي سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فعليه اذا الشاص اللي مستطيع عليه ان يبدأ بالحج عن نفسه اذا لم يكن قد حج - [00:21:15](#)

واما اذا كان قد حج فلا بأس ان يحج عن غيره. نعم طبعا هذا قد اختلف في رفعه ووقفه وقد رجح الامام احمد وقفه وايضا الطحاوي وابن المنذر وغيرهم وخالفهم اخرون فرجحوا الرفع - [00:21:38](#)

وممن ذهب الى انه مرفوع ابو حاتم بن حبان وابو بكر البهقي نعم ولعل العقرب الاول والله اعلم مع ان الخلاف قوي في هذه المسألة خلاف قوي فيما يتعلق باسناد هذا الخبر - [00:22:02](#)

نعم ولكن لعل العقب هو الوقت نعم عزوة بن عبد الرحمن الخزاعي - [00:22:21](#)